خطبة ألقاها

الشيخ أ.د. سليمان بن سليم الله الرحيلي

أستاذ كرسي الفتوى بالجامعة الإسلامية والمدرس بالمسجد النبوي الشريف

يوم ٢٦ رمضان ١٤٣٧ بالمدينة النبوية

[الخطبة الأولى]

إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيّئات أعمالنا، من يهد الله فلا مُضلّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١]

أمّا بعد: فإنّ أحسن الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشرّ الأمور محدثاتها، وكلّ محدثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النار، ثم يا عباد الله، معاشر الصائمين المصلّين:

لقد آن للقلب أن يألم ويخشع، وللعين أن تبكي وتدمع، فها هو شهر الخيرات، شهر البركات، شهر الرحمات، شهر العتق من النيران، شهر إغلاق أبواب النيران، شهر فتح أبواب الجِنان، ها هو الشهر المبارك أوشك أن يُودَّع.

عباد الله! عباد الله! إن حالنا مع شهرنا المبارك حال عجيبة، نحبّه حقًّا وصدقًا، وننتظر قدومه بكل شوق ولهفة، فإذا بلغْنا شهرَنا ودخلنا فيه غلبَنا الكسل والتقصير، فإذا انسلّت أيامه من بين أيدينا – ونحن عن ذلك غافلون– ندمنا على ذلك وعقَدنا العهود على أن نُحسن فيما يأتي إن أدركنا شهر رمضان القادم.

عباد الله! عباد الله! إنْ كان معظم شهركم قد مضى وانقصى فإن الله ﷻ قد أبقى لكم منه أيامًا يحبّ العبادة فيها، فاجتهدوا –عباد الله– في بقية أيامكم، زيدوا من قراءتكم للقرآن، واجتهدوا في ذكر الرحمن، وتهجّدوا بالليل يا عباد الله.

إن الله ﷻ قد أبقى لكم أيّامًا يُرجى أن يكون فيها خير ما في رمضان، أن يكون فيها ليلة مباركة، ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤﴾ [الدخان: ٤]، أن تكون فيها ليلة القدر، وما أدراك -يا عبد الله- ما ليلة القدر؟ ليلة القدر خير لك في بركتها وثوابها وخيراتها ورحماتها من ألف شهر ليس فيهنّ ليلة القدر، من بركاتها وخيراتها تنزّل الملائكة فيها شيئًا فشيئًا من السماء إلى الأرض، فتكثر في الأرض حتى أنها في تلك الليلة أكثر من عدد الحصى، تنزّل ومعها جبريل عليه السلام بكل أمر بأمر ربها، فكل خير وكل بركة وكل رحمة يأمر الله ﷻ بها تتنزّل بها الملائكة، وفي ذلك -يا عباد الله- دليل بيّن على كثرة البركات، وعلى كثرة الخيرات، وعلى كثرة الرحمات، التي تتنزل في تلك الليلة، ولذا قال النبي ﷺ: «لا يُحرَم خيرَها إلا محروم، ومن حُرم خيرَها فقد حُرم».

سلام، هي ليلة سلام في كل شيء، من غروب شمسها إلى طلوع الفجر، وقد كان النبي الأكرم ﷺ -وهو الذي غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر- يجتهد في تحرّيها، اعتكف ﷺ في العشر الأوائل من رمضان، فجاءه جبريل عليه السلام فقال: إنّ الذي تطلب أمامك، فاعتكف العشر الأواسط يلتمس ليلة القدر، فجاءه جبريل عليه السلام فقال: إن الذي تطلب أمامك، فاعتكف العشر الأواخر، وأثبت اعتكافه في العشر الأواخر إلى أن مات ﷺ.

وإن في الليالي الباقية من ليالي شهرنا المبارك لليالي تُرجى أن تكون فيها هذه الليلة المباركة، فإنها من العشر الأواخر، وقد قال النبي ﷺ: «تحرَّوا ليلة القدر في العشر الأواخر».

وإنها من السبع البواقي، بل هي أكثر ليالي السبع البواقي إن كان الشهر كاملاً، وقد قال النبي ﷺ: «تحرَّوا ليلة القدر في العشر الأواخر، فإن غُلبتم فلا تُغلَبوا على السبع البواقي»، وقال ﷺ: «التمسوها في السبع الأواخر».

وهي -يا عباد الله- فيها ليلة سبع وعشرين، وقد قال النبي ﷺ: «تحرَّوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين»، وقد خصّها النبي ﷺ بمزيد اهتمام، فقد قام النبي ﷺ بأصحابه لسبع بقين -أي في ليلة ثلاث وعشرين- إلى ثلث الليل، ثم قام بهم لخمس بقين -أي في ليلة خمس وعشرين- إلى نصف الليل، فقالوا: يا رسول الله، لو نفّلتنا بقية ليلتنا هذه، فقال ﷺ: «من قام مع إمامه حتى ينصرف كُتب

له قيام ليلة»، ثم قام بأصحابه لثلاث بقين -أي في ليلة سبع وعشرين- فجمع أهله، وجمع الناس، وأطال القيام، حتى خاف الصحابة رضوان الله عليهم أن يفوتهم الفلاح، أي أن يفوتهم السُّحور.

وفيها ليلة تسع وعشرين، وقد أمر النبي ﷺ بتحرّي ليلة القدر في ليلة تسع وعشرين.

وفيها آخر ليلة من رمضان، وقد قال النبي ﷺ: «ليلة القدر آخر ليلة من رمضان»، وقال ﷺ: «التمسوها في تاسعة تبقى، سابعة تبقى، خامسة تبقى، ثالثة تبقى، وفي آخر ليلة من رمضان».

فهذه الليالي -عباد الله- يُرجى أن تكون فيها ليلة القدر، وإن الأحاديث التي سمعتموها وغيرها من الأحاديث الصحيحة جَعلت جمعًا من المحققين من أهل العلم يقولون: إن ليلة القدر تتنقّل في أوتار العشر، فليست ثابتة في ليلة واحدة تكون في كل عام، وإنما تتنقّل، وما أدراكم -يا عباد الله- لعلّ الليلة المباركة في هذا العام تكون في هذه الليالي القادمة؟

فتحرّوها -عباد الله- واجتهدوا والتسموا وأحسنوا، فإن العبرة بالخواتيم، فمن كان مُحسنًا فليزدد إحسانًا، ومن كان مُقصّرًا فليحمد الله أن الله قد أبقى له ما يجتهد فيه، فليجتهد في إرضاء الرحمن سبحانه وتعالى.

[من أحكام زكاة الفطر]

عباد الله! عباد الله! إن الله عزوجل قد أكرمكم في ختام شهركم بعبادة أخرى، تَزكُو بها أنفسكم، وتزداد أجوركم، ويعلو مَقامكم، إنها يا عباد الله: زكاة الفطر، التي فرضها رسول الله ﷺ، وما فرضه رسول الله ﷺ فقد فرضه الله عزوجل، يقول ابن عمر رضي الله عنهما: فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير على الذكر والأنثى، والحرّ والعبد، والكبير والصغير من المسلمين.

في هذا الحديث -يا عباد الله- بيان أن زكاة الفطر فريضة على المسلمين، وأنها على كل مسلم سواء كان صغيرًا أو كبيرًا، ذكرًا أو أنثى، فكل مسلم -يا عباد الله- يُدركه غروب شمس آخر يوم من رمضان يجب أن يُخرِج زكاة الفطر، أو أن تُخرَج عنه زكاة الفطر.

فلو أن عبدًا -يا عباد الله- وُلد قبل غروب شمس آخر يوم من رمضان بلحظات فإنه يجب أن تُخرَج عنه زكاة الفطر، أما لو أنه وُلد بعد المغرب -ولو بلحظة- فلا يجب أن تُخرَج عنه الزكاة، لكن

يُستحب أن تُخرج عنه، لأن الجنين في بطن أمه يُستحب أن تُخرج عنه زكاة الفطر، لثبوت ذلك عن الخليفة الراشد عثمان بن عفان ﷺ الذي أمرَنا النبي ﷺ أن نتمسك بسنّته، لأنه من الخلفاء الراشدين، فإذا كان يُستحب إخراجها عن الجنين فإن المولود بعد المغرب بلحظة كان جنينًا عند غروب الشمس، فيُستحب أن تُخرَج عنه.

ولو أن عبدًا قضى الله عليه فمات قبل غروب الشمس بلحظة فإنه لا يجب أن تُخرَج عنه زكاة الفطر، أما لو أنه مات بعد الغروب -ولو بلحظة من اللحظات- فإنه يجب أن تُخرَج عنه زكاة الفطر.

فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير: هذه الصفة التي فرض النبي ﷺ بها زكاة الفطر، فلا بُد أن تُخرَج صاعًا، لأن النبي ﷺ فرضها كذلك، وكان الصحابة يفعلون ذلك.

فالراجح من أقوال أهل العلم: أنه لا يجوز إخراجها إلا من الطعام، فإن الصحابة في زمن النبي ﷺ كانوا يُخرجونها صاعًا من طعام أو صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير أو صاعًا من أَقِطٍ أو صاعًا من زبيب، فدل ذلك على أن هذه الزكاة إنما تُخرَج من الطعام دون غيره، وقد كانت النقود موجودة في زمن النبي ﷺ، وكانت أرفق بالمسكين، لكن النبي ﷺ إنما فرض زكاة الفطر صاعًا من طعام، ولم يكن الصحابة رضوان الله عليهم يُخرِجونها نقودًا.

نعم، اختلف فقهاؤنا ﷺ في جواز إخراجها نقودًا، لكن الراجح هو الذي عليه الجمهور، ثم إنني أقول لك يا عبد الله: ما الذي يُدخِلك في الخلاف؟ إنك إن أخرجتها طعامًا كانت زكاة مقبولة صحيحة عند جميع العلماء الذين يُعتبَر قولهم في هذا، أما لو أخرجتها نُقودًا فإن علماء الأمة -قديمًا وحديثًا- قد اختلفوا في كون الذي تُخرِجه نقودًا زكاةً للفطر، فلَأن تزكّي باتفاق خير لك -يا عبد الله- من أن تزكي بأمر يختلف فيه علماء الأمة.

وأما قول بعض الناس: إن إخراج النقود أنفع للمسكين، فإنا نقول: إن الشارع الحكيم قد نوّع أنواع الزكاة، فجعلها في الأموال، وجعل زكاة الفطر خاصة بالطعام، فإن أردت الإحسان إلى المسكين فأعطِه من مالك -يا عبد الله- أو من زكاة مالك إن كانت لك زكاة مال، وأما زكاة الفطر فأخرجها كما أخرجها حبيبك ﷺ.

تُخرَج صاعًا، والصاع قد اختُلف في تقديره بين أهل العلم، ما بين قائل: إنه يبلغ بالوزن كيلوين وربع، وقائل: إنه يبلغ بالوزن ثلاثة أكيال، والذي تحرّر لي -والله أعلم- أن الصاع بالتقريب يصل إلى كيلوين ونصف، هو أقل من النصف قليلاً، فمَن أخرج كيلوين ونصف عن الشخص الواحد فقد أخرج صاعًا من الطعام إن شاء الله، ومن زاد فذاك خير له، لأنه صدقة على الفقراء.

يقول ابن عباس ﷺ: فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر طُهرةً للصائم من اللغو والرفث وطُعمةً للمساكين، من أدّاها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أدّاها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات.

وفي هذا الحديث ما في الحديث السابق، ويزيد عليه أنه يبيّن الوقت الذي لا يجوز أن تُؤخَّر زكاة الفطر عنه.

فالواجب -يا عباد الله- أن تُخرَج زكاة الفطر قبل صلاة العيد، فمن أخرجها قبل صلاة العيد فهي زكاة، ومن أخّرها فهي صدقة من الصدقات، يجب عليه أن يُخرِجها، لكن يبقى أنه لم يُخرِج زكاة الفطر.

ويجوز للمؤمن أن يُخرِجها قبل ذلك بيوم أو يومين، فقد ثبت ذلك عن صحابة رسول الله ﷺ، عن ابن عمر وعن غيره من صحابة رسول الله ﷺ.

وأما التقدّم على اليومين فلا ينبغي يا عباد الله، نعم، قاله بعض فقهائنا، لكن لم يأت دليل صحيح صريح يدل على ذلك، فينبغي للمسلم أن يكتفي بما ثبت عن الصحابة رضوان الله عليهم، ألَا وهو تقديم زكاة الفطر قبل يوم أو يومين من يوم العيد.

فاتقوا الله عباد الله، واعلموا أن الزكاة عبادة يحبّها الله ﷻ، فإذا كان السلف إذا أراد أحدهم أن يتصدق بدرهم صدقةَ نافلةٍ طيّبَه وقدَّمه للفقير في أحسن حال، فكيف بك -يا عبد الله- وأنت تؤدّي فرضًا من فرائض الله ﷻ؟ فاختر -رعاك الله- ما تختاره لنفسك من الطعام، وقدِّمه للفقير بأحسن حال، وتحرَّ الفقراء، ولا يكن همّك أن تتخلّص من الزكاة، ولكن ليكن همّك أن تؤدّي الزكاة.

واعلموا -عباد الله- أن صدقة الفطر تؤدَّى للفقراء والمساكين، وضابط هذا: أن كل من لا يجد قُوت يومه أو ما يكفيه لعامه من القوت يجوز أن يُعطى زكاة الفطر، حتى الموظَّف الذي نعلم أن راتبه لا يكفي الشهر بواقع الحال، فإنه يجوز أن يُعطى زكاة الفطر.

ومَن غربت عليه الشمس وهو لا يجد ما يُخرِج فلا تجب عليه الزكاة، لكن إذا أعطاه الناس وزاد الطعام عنده فإنه يجب عليه أن يُخرِج منه.

فاتقوا الله عباد الله، واحمدوا الله ﷻ أن جعلكم مسلمين، وأدّوا فرائض الله كما يحب الله.

أقول ما تسمعون، وأستغفر الله العظيم لي ولكم من كل ذنب، فاستغفروه، إنه هو الغفور الرحيم.

[الخطبة الثانية: من أحكام التكبير وصلاة العيد]

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد فيا معاشر المؤمنين:

إن ربكم ﷻ قال لكم: ﴿وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة:١٨٥]، وقد فسّر السلف هذا التكبير بأفعالهم، فكانوا يكبّرون ليلة العيد من ثبوت دخول العيد إلى أن يخرج الإمام لصلاة العيد، فالراجح من أقوال أهل العلم: أن التكبير في تلك الليلة سنة ومستحب، ثابت عن السلف الصالح رضوان الله عليهم.

وصيغة التكبير أمرها واسع، فبأي صيغة كبّر العبد ربّه صح ذلك، وأكمل ذلك أن يقول ما ثبت عن الصحابة رضوان الله عليهم،

- كأن يقول: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله الله أكبر ولله الحمد.
- أو يقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله الله أكبر ولله الحمد.
- أو يقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر كبيرًا.
- أو يقول: الله أكبر كبيرًا الله كبير كبيرًا الله أعلى وأجلّ الله أكبر ولله الحمد.

كل هذه الصيغ ثبتت عن صحابة رسول الله ﷺ، وبأي صيغة كبّر العبد جاز ذلك.

والمشروع أن يكبّر كل إنسان لنفسه، فإن كبّر إنسان فكبّر الناس من ورائه -ولم يقصدوا أن يكون ذلك بصوت واحد- فلا حرج في ذلك، فلو أن المؤذّن كبّر فكبّر الناس بتكبيره فلا حرج في ذلك،

فإن عمر ﷺ كان يكبّر فيكبّر الناس بتكبيره، وكان أبو هريرة وابن عمر ﷺ يَخرُجان إلى الأسواق، فيكبّران، ويكبّر الناس بتكبيرهم.

لكن أن يتعمّد الناس أن يكبّروا بصوت واحد -فيبدأون معًا وينتهون معًا ولا يكبّرون إلا إذا كان التكبير جماعيًّا- فلا أعلم لهذا أصلاً عن صحابة رسول الله ﷺ.

فالحق في هذا وسط بين طرفين يا عباد الله: بين من يمنع أن يتّفق الصوت من غير قصد، وبين من يرى أن يتقصّد الناس أن يكبّروا بصوت واحد، والأمر كما سمعتم وكما دلت عليه الأدلة.

عباد الله، إنه مما يتأكد على المرء أن يفعله: صلاة العيد، فقد كان النبي ﷺ يحثّ على حضورها، تقول أم عطية ﷺ: كُنّا نؤمر فنَخرُج للعيد حتى نُخرِج البكر من خِدرها، وحتى نُخرِج الحُيَّض، فيكُنَّ خلف الناس، يُكَبِّرنَ بتكبيرهم ويدعون بدعائهم، رجاء بركة ذلك اليوم وطُهرته.

فذلك اليوم فيه بركة وطُهرة لا يعلمها إلا الله، وقد أكّد النبي ﷺ حضور الصلاة تأكيدًا عظيمًا، حتى أن امرأة قالت له: يا رسول الله، إن إحدانا لا يكون لها جلباب، فقال ﷺ: «لتُلبِسها أختها من جلبابها»، أي تخرج المرأتان في جلباب واحد، وذلك لشدة تأكيد حضور صلاة العيد، فلا تَحرِموا أنفسكم -عباد الله- ولا تَحرِموا أهليكم.

وإن مسجدكم هذا ستقام فيه إن شاء الله صلاة العيد، وسأتشرف إن شاء الله بإمامة الناس فيها.

أسأل الله ﷻ أن يختم لنا شهرنا بالخير والمغفرة والرحمة والعتق من النيران، وأن يبلّغنا يوم العيد ونحن في خير حال.

ثم اعلموا -رحمني الله وإياكم- أن الله أمرنا بأمر عظيم شريف، بدأ فيه بنفسه، ثم ثنى بملائكته، فقال -عز من قائل-: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ٥٦﴾ [الأحزاب:٥٦].

وقال ﷺ: «من صلّى عليّ صلاة واحدة صلّى الله عليه بها عشرًا».

فاللهمّ صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وسلم تسليمًا كثيرًا.

إلهنا إنا نحب نبينا فأحبّنا، إلهنا إنا نحب نبينا فأحبّنا، إلهنا إنا نحب نبينا فأحبّنا.

وارض اللهمّ عن الصحابة أجمعين، وارض عنّا معهم بمنّك وكرمك يا أكرمك الأكرمين.

اللهمّ اجعلنا ممن رضيت أقوالهم وأعمالهم وقبلتها يا رب العالمين.

اللهمّ اجعلنا ممن قبلت صيامهم وقيامهم وغفرت ذنوبهم وأعتقت رقابهم يا رب العالمين.

اللهمّ زدنا ولا تَنقُصنا، اللهمّ زدنا ولا تَنقُصنا، اللهمّ زدنا لا تَنقُصنا.

اللهمّ أكرمنا ولا تُهِنّا، اللهمّ أكرمنا ولا تُهِنّا، اللهمّ أكرمنا ولا تُهِنّا.

اللهمّ ما وفّقتنا إليه من عمل في هذا الشهر المبارك اللهمّ فتقبله منّا يا رب العالمين، اللهمّ عاملنا بلطفك ولا تعاملنا بتقصيرنا يا رب العالمين، اللهمّ لا تجعلنا أسوأ عبادك في شهرك هذا يا رب العالمين.

إلهنا وربنا وسيدنا ومولانا، لا إله إلا أنت، نحن العباد الضعفاء، معترفون بتقصيرنا، اللهمّ فارحمنا يا رب العالمين، اللهمّ فارحمنا يا رب العالمين، اللهمّ فارحمنا يا رب العالمين.

اللهمّ أنت أعلم بنا من أنفسنا، اللهمّ أنت أعلم بنا من أنفسنا، اللهمّ فطهّر قلوبنا من كل ما يُغضِبك يا رب العالمين.

اللهمّ اجعل أعمالنا في رضاك، اللهمّ اجعل أعمالنا في رضاك، اللهمّ اجعل أعمالنا في رضاك.

اللهمّ لا تجعله آخر العهد بشهر رمضان، اللهمّ لا تجعله آخر العهد بشهر رمضان، اللهمّ متّعنا بصحّتنا وقوّاتنا حتى تُبَلِّغنا شهر رمضان القادم يا رب العالمين، اللهمّ أَعِدْ علينا شهر رمضان أعوامًا عديدة وأزمنة مديدة ونحن في خير حال وأمن وأمان وإحسان وإيمان يا رب العالمين.

إلهنا، إلهنا، يا كريم يا جواد، إن لك عبادًا تُعتِق رقابهم في شهر رمضان، اللهمّ فلا تجعل شهر رمضان يَخرُج إلا وقد أعتقت رقابنا ورقاب أمهاتنا ورقاب آبائنا ورقاب أزواجنا ورقاب ذرياتنا من النار يا رب العالمين.

اللهمّ إنا عباد من عبادك، قد اجتمعنا في بيت من بيوتك، نرجو رحمتك ونخاف عذابك، اللهمّ فأعطنا ما نرجو وزدنا فوق ما نرجو، وأمّنّا مما نخاف يا رب العالمين.

ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.

والله تعالى أعلى وأعلم، وصلى الله على نبينا وسلم.